

المصدر :

اليوم

التاريخ :

08-08-2006

الصفحات :

3

العدد : 12107

المسلسل : 29

خادم الحرمين الشريفين يترأس جلسة مجلس الوزراء

الجلس يعبر عن وقوف الملكة صفا واحدا مع الشعبين الشقيقين في لبنان وفلسطين

تثمين موافقة خادم الحرمين الشريفين على زيادة المكافأة الشهرية للمبتعثين في الخارج بالمائة

الملك يوجه بالعمل على سرعة انجاز ومتابعة 860 مشروعا صحيا موزعة على مناطق الملكة



(واس)

خادم الحرمين الشريفين لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء امس

بالذرة أولاً بوجود شهادة صحية نباتية صادرة عن الجهات الحكومية المسؤولة في بلد المنشأ تثبت خلوها من بذور الحائض والاحياء الجريرية والافات الحشرية والحويانية الضارة. 2- لا يجوز استيراد أو تداول الاسمدة ومحسنات التربة الزراعية الا بعد الحصول على الترخيص اللازم. 3- يجوز للوزير بناء على توصية السلطة المختصة حظر انتاج أو تصنيع أو تصدير أو استيراد أو تداول أي نوع من الاسمدة ومحسنات التربة الزراعية بصفة دائمة أو مؤقتة كلما اقتضت المصلحة العامة ذلك.

رابعا: استعرض مجلس الوزراء تقرير المتابعة الرفوع من وزارة الاقتصاد والتخطيط حول تقدم سير العمل في

تنفيذ مشروعات وزارة الصحة الممولة من قاضى الميزانية للعامين الماليين 1424 / 1425 و 1425 / 1426 والبالغ عددها 860 مشروعا موزعة على مناطق المملكة التالية: مكة المكرمة 131 مشروعا، المدينة المنورة 58 مشروعا، الرياض 138 مشروعا، المنطقة الشرقية 90 مشروعا، عسير 99 مشروعا، القصيم 59 مشروعا، تبوك 30 مشروعا، حائل 47 مشروعا، الحدود الشمالية 26 مشروعا، جازان 76 مشروعا، نجران 36 مشروعا، الباحة 36 مشروعا، الجوف 34 مشروعا.

تجدر الاشارة الى أن هذه المشروعات تأتى إضافة الى المشروعات الأخرى، المتعمدة في الميزانية العامة للدولة.

وقد وجه خادم الحرمين الشريفين بالعمل على سرعة انجاز ومتابعة تنفيذ تلك المشروعات.

خامسا: وافق مجلس الوزراء على تعيينين بالرتبة الرابعة عشرة وذلك على النحو التالى: 1- تعيين أسامة بن أحمد بن محمد عباس نقل على وظيفة وزير مفوض بالرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية. 2- تعيين محمد بن عبدالله بن محمد السديس على وظيفة وزير مفوض بالرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.

الى نهاية عام 2007 وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. 2- إضافة بعض السلع الى قائمة السلع المعفاة من التمرقة الجمركية الموحدة لاتحاد الجمركى لدول مجلس التعاون والتضمن اعفاء سلعة من الرسوم الجمركية وتفويض لجنة التعاون المالى والاقتصادي بتحديد قوائم السلع المعفاة التي سيق للجلس الاعلى اقرارها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. 3- التزام الدول الاعضاء فى مجلس التعاون ببدء التفاوض الجماعى فيما يخص الاتفاقيات الثنائية مع الدول والمجموعات الاقتصادية طبقا لما نصت عليه الاتفاقية الاقتصادية بين دول المجلس وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. 3- بعد الاطلاع على ما رفقته وزير الزراعة بشأن القرارات الصادرة عن الدورة الخاصة والعشرين للجلس الاعلى اجلاس التعاون لدول الخليج العربية التي عقدت بمملكة البحرين خلال يومي 8 و 9 / 11/9 2004 وبعد النظر فى قرار مجلس الشورى رقم 72 / 97 ووافق 20 / 12 / 21 و 2004 وبعد النظر فى قرار مجلس الشورى رقم 72 / 97 وتاريخ 12 / 12 / 1427 قرر مجلس الوزراء الموافقة على قانون (نظام) الاسمدة ومحسنات التربة الزراعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكى بذلك، أبرز الالامح العامة لهذا النظام: 1- لا يسمح لأي شحنة ارسالية

من التخصصات وعلى مستوى الدراسة الجامعية.

والدراسات العليا المتخصصة. وبعد المجلس هذه الفتحة الكريمة حافظا قويا للمبتعثين للدرى من التحصيل والعملاء. 4- وأفاد وزير الثقافة والاعلام أن مجلس الوزراء واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلى:

أولا: اطلع مجلس الوزراء على ما رفقته صاحب السمو الملكى ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام بشأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات ادارة النفايات الخطرة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية اليمنية الموقع عليه في مدينة الرياض بتاريخ 29 / 10 / 1425 الموافق 12 / 12 / 2004 وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 24 / 15 وتاريخ 23 / 4 / 1427 قرر مجلس الوزراء الموافقة على المذكرة المشار اليها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكى بذلك من أهم ملامح هذه المذكرة ما يلى: 1- يعمل الطرفان

المتعاقدان على الابلغان وتبادل المعلومات الخاصة بنقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر حدود البلدين وتحديدها بطرق غير مشروعة. 2- يشجع الطرفان المتعاقدان تبادل الزيارات بين المختصين ليبحث التواشى الفنية واتقاء قاعدة معلومات حول تلك النفايات والاستفادة من المعلومات المتعلقة بها. 3- يعمل الطرفان المتعاقدان على الاستفادة من الامكانيات المتاحة لديهما في مجال التقنيات المتقدمة للتخلص الآمن من النفايات الخطرة لتأهيل وتدريب الكوادر المتخصصة في البلدين.

ثانيا: بعد الاطلاع على ما رفقته وزير المالية بشأن طلب معاليه اتخاذ قرارات تنفيذية لا يخص وزارة المالية من القرارات الاقتصادية الصادرة عن الدورة السادسة والعشرين للمجلس الاعلى اجلاس التعاون لدول الخليج العربية التي عقدت بدولة الامارات العربية المتحدة يومي 16 و 17 / 11 / 1426 قرر مجلس الوزراء الموافقة على القرارات المشار اليها ومن اهمها: 1- تمديد الفترة الانتقالية لاتحاد الجمركى



واسى جدة

ترأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز الجلسه التى عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر امس فى قصر السلام بجدة.

وفى بداية الجلسه أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل الاتصالات والشاورات الجارية حاليا ومنها لقاؤه حفظه الله بالامرين العام لجامعة الدول العربية بخصوص الجهود الحثيثة التى تبذلها المملكة لاييقاف العدوان الاسرائيلى المستمر على لبنان والممارسات الاسرائيلية فى الاراضى الفلسطينية المحتلة والموقف الدولى الحالى تجاه الوضاع فى المنطقة.

وأوضح وزير الثقافة والاعلام أياد مدنى عقب الجلسه أن المجلس أكد ووقوف الملكة صفى وادامع الشيعين الشقيقين فى لبنان وفى فلسطين وفى مواجهة الحرب الشاملة التى تشنها اسرائيل عليها كما أكد المجلس على أن العدوان الاسرائيلى والتصدى له هو شأن عربى يتطلب موقفا عربيا واضحا وقويا وموحدا.

وأعرب المجلس فى هذا الصدد عن أمله فى أن تكون نتائج اجتماع وزراء الخارجية العرب فى بيروت امس بلورة عملية وفاعلة للموقف العربى المطلوب ودعما لوحدة الصف اللبنانيى والشريعة اللبنانية والموقف اللبنانيى وكذلك دعما لوحدة القرار الفلسطينى وتوحيد العمل العربى فى التعامل مع الازمة وتدابيرها بلفة واحدة على المساحات الدولية. كما أكد المجلس على أن التحرك الدولى الجارى لاحتواء الازمة لا يزال قاصرا فى ظل الاعتدات الاسرائيلية المستمرة وما تخلفه من دمار وكوارث.

وعلى الصعيد الحلى أضاف وزير الثقافة والاعلام أن المجلس ضمن موافقة خادم الحرمين الشريفين على زيادة المكافأة الشهرية للمبتعثين فى الخارج بنسبة 15 فى المائة وعلى تخييت جميع محصنات البعثين فى الدول التى تأثر البعثون اليها بتخديت سمر صرف الريال مقابل عملتها.

وتجى هذه الموافقة فى الوقت الذى فقت فيه الدولة باب اليبعثات فى كثير